

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩١٩٤ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٧ لسنة ٢٠١١ بتعديل القانون رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٨

بإنشاء محاكم حلوان و٦ أكتوبر والبحر الأحمر الابتدائية :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١١/٩/١٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تُنشأ مأمورية كلية «مأمورية حلوان الكلية» تتبع محكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، تختص بالقضايا المدنية الكلية وكذا قضايا المجنح المستأنفة وقضايا الأسرة الواردة من دوائر محاكم : حلوان ، والمعادى ، والتدين و١٥ مايو - الجزئية - ويكون مقرها بمبنى محكمة جنوب القاهرة الابتدائية القديم ، الكائن ٣٣٣ شارع بور سعيد - ميدان أحمد ماهر - باب الخلق سابقاً - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

٢٠١١/١٠/١ الموافق

٢٠١١/٩/١٨ صدر في

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي